

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٣٥ لسنة ٢٠١١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت
غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث العمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل لجنة التظلمات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠٠٦
باللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وبناءً على ما عرضه محافظ القاهرة ؛

قرر :**(المادة الاولى)**يُمنح قيد العقار رقم ١٩ شارع الأهرام - مصر الجديدة من كشوف الحصر الصادر
بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه .**(المادة الثانية)**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ صفر سنة ١٤٣٢ هـ .

(الموافق ٢٣ يناير سنة ٢٠١١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / احمد نظيف